هذا الذي يكون رادعا لكل مرتاب وكما انه يقول بالراي
الاول كان ينهى عن الراي الثاني فقد ورد عنه انه قال
اياكم وارآء الرجال وقد دخل عليه مرة رجل من اهل الكوفة
والحديث يقرأ عنده فقال الرجل دعونا من هذه الاحاديث
فزجره اشد الزجر وقال له لولا السنة ما فهم احد منا
القرآن ثم قال للرجل بماذا تقول في حكم الفرد فاين دليله من القرآن
فحكم الرجل فقال له ما تقول انت فيه فقال ليس هو من
بهيمة الانعام فانظر الى مناضلة الامام ابي حنيفة
عن السنة وزجره من عرض له ترك النظر في احاديثها
فسبحان برائة ما نسبه بعض المتعصبين الى القول في دين
الله بالراي الذي لم يشهد له ظاهر كتاب ولا سنة وكيف
يكون ذلك صحيحا وهو رضي الله عنه يقول عليكم باثار من سلف
واياكم وراي الرجال وان زخرفوه بالقول فان الامر
يتجلى حين يتجلى وانتم على صراط وكان يقول اياكم
والبدع والتعمق والتنطع وعليكم بالامر الاول العتيق
ودخل شخص الكوفة بكتاب وانبال فكان ابو حنيفة يقتله
ويقال اكتاب غير الكتاب والحديث وقيل له مرة ما تقول
في احدثة الناس من الكلام في العرض والجوهر والجسم فقال
هذه مقالات الفلاسفة فعليكم بالاثار وطريقة السلف
واياكم وكل محدث فانه بدعة وقيل له مرة قد ترك الناس
العمل بالحديث واقبلوا على سماعه فقال رضي الله عنه نفس
سماعهم

سماعهم للحديث عمل به وكان يقول لم يزل الناس في صلاح
ما دام فيهم من يطلب الحديث فاذا طلبوا العلم بلا حديث
هلكوا وكان رضي الله عنه يقول لا ينبغي لاحد ان يقول قولا
حتى يعلم ان شريعة رسول الله صلى الله عليه وسلم تقتضيه وكان
يجمع العلماء في كل مسئلة لم يجدها صريحة في الكتاب
والسنة ويعمل بما يتفقون عليه فيها وكذلك كان يفعل
اذا استنبط حكما فلا يكتبه حتى يجمع عليه علماء عصره فان
رضوه قال لابي يوسف اكتبه فمن كان على هذا القدر
من اتباع السنة كيف يجوز نسبته الى الراي معاذ الله
ان يقع في مثل ذلك عاقل وقد قال صاحب الفتاوى
الراجيه اتفق لابي حنيفة من الاصحاب ما لم يتفق
لغيره وقد جعل مذهبه شورى ولم يستبد بوضع المسائل
وانما كان يلقيها على اصحابه مسئلة مسئلة فيقول فما كان
عندهم او يقول ما عندهم او يناظرهم حتى يستقر احد
القولين فيثبته ابو يوسف حتى اثبت الاصول كلها
وقد ادرك بفهمه ما عجزت عنه اضحاب القرايح انتهى
ونقل العلامة كمال الدين ابن الهمام عن اصحاب
ابي حنيفة كابي يوسف ومحمد وزفر والحسن انهم كانوا
يقولون ما قلنا في مسئلة قولا الا ورويناها عن ابي حنيفة
واقسموا على ذلك ايمانا مغلظة فلم يتحقق اذن في
الفقه محمد الا جواب ولا مذهب الا له الى ان قال

Copyright © King Saud University